



شرح سنن أبي داود مكتمل المجلس 053 شرح سنن أبي داود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

الذي ظروف المرأة في حضرة الرجال وهل تغطي وجهها ولو لامس انقطاع وجهها؟ نعم المرأة تغطي وجهها عند الرجال سواء في الطواف او غير الطواف ولو يامس الغطاء وجهها لانه ليس ليس هناك مانع يعني انا جمعت من الانتقاد واما الخمار الحمار ولا لا هل الاشتغال لاجازة القرآن الكريم علما بان الحكومة عندنا في البلد هل هل علما؟ هل الاشتغال اه اريد ان اعود الى واخيرا صحيح هذا كان صحيح الجواب الذي ذكرته فيما دفعنا عن جنسيه العننة وفي غير الصحيحين يعني البخاري او غيره هذه التي لابد فيها فلا بد فيها من معرفة الاتخاذ لان اذا كان الشخص صحيحين غير صحيحين سواء البخاري او غير البخاري غير منتج وهو عن شيخه وانما الذي يشيل الشاب من كان مجلسا او مرسلا ان كان معروفا بالانسان ومعروفا وهذا هو الذي يقتصر ما كان في الصحيحين ولا يؤثر من ذلك ما كان صحيح ويؤثر ما كان في غير صحيحين لكن كما كان عند صاحبه الصحيح او غيرهما واما اذا كان الشخص الذي عنعن غير مدنس وغير مبتدئ فهذا محمول على قل هل الاشتغال لاجازة القرآن الكريم؟ اجازة؟ ايه؟ اجابة؟ نعم علما ان الحكومة عندنا في البلد تسنت للمجاز في القرآن رفع درجته في عمله الوظيفي اذا كان مجازا في القرآن. فهل يجوز هذا واخذ الراتب الاضافي عن هذه الدرجة للعرفان هل الاشتغال باجازة القرآن الكريم او بشكل اجابة على عبادته الذي يشعر من اجل ان يحصل اجازة القرآن يعني جودة قراءته هذا هو السؤال مجيبا للقراءة يعني يقول يعطى مكافأة ماذا تريد قل اذا كان الانسان مسبوqa في صلاة الجنابة بتكبيرة او ثلاث كيف يقضي الصلاة وقد رفعت الجنابة اه اه اولاً اذا كان اه اذا كان سبق في اه تكبيرات الثلاث فانه يشتغل بالدعاء ولا يشعر بقراءة الفاتحة وصرح النبي كيف في الدعاء لان المقصود في صلاة الجنابة هو الدعاء وانما اوتي بالصلاة عن بحمد الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم لان هذا من اسباب قبول الدعاء يكون مشبوqa بحمد الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من اسباب قبوله آآ قراءة الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم انما هي تمهيدي للدعاء ليكون ارجى لقبوله فلماذا نجي كما جاء في الحديث الرجل الذي كان آآ دعا دعاء لم يخرج الا ينصليح رسوله صلى الله عليه وسلم قال عجل هذا اجل هذا يعني ينبغي ان يسبق الدعاء شيئا من اقتناع الله عز وجل والصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم وآآ اذا كان عافت التكبيرات الثلاث ولا يشتغل بالوسيلة فان يشعر بالغاية التي هي في الجنابة ليس مع الميت والدعاء لا واذا سلم الامام يعني يكون كبر معه تكبيرتين التكبيرة الاولى التي ادركها والتكبيرة التي قبل كلامه يبقى عليه تسليما كثيرة ولا يطيل يقول الله اكبر اللهم اغفر له ويسلم لان الجنابة ما تبقى امامه حتى يقف في الدعاء هل يجوز للابن ان يبقي ماله عن ابيه لا اذا كان او والده يعني سألته فلا ينبغي له ان اذا كان ما سألته ليس بلازم ان يحدثه يقول عندي كذا او علي كذا واما اذا كان انه يسأله ويرغب ان يكون على علم فينبغي له ان يثمره. اللهم الا اذا كان يعني هذا الوالد يعني آآ يعني عنده طيب معنى ان يريد ان يستحوز على ماله او انه يريد ان يشغله عند ماله واخذ ماله فهذا يعني ينبغي له انه آآ يعني يورث اقول اعلم ثورية يعني ما يأتي بشيء يعني فيه كذب ولا يعني آآ آآ يأتي بشيء يعني آآ يغضب اباه ينبغي له ان يطيب خاطره واني اتكلم معه بالكلام الطيب وان يورث هذا اذا كان منه في قوله يشغله عند ماله ليس في هذا المحذور وسأله فينبغي ان يخرج وقد نشره في ذلك يفرح مجموعة من الشباب او صوا واحدا من اخوانهم المسافرين للعمرة ان يأتي لهم بعدد من الاشرطة الدعوية ففعل ذلك مما اراد هؤلاء الاخوة ان يسجلوا على هذه الاشرطة عددا من الدروس العلمية والمحاضرات والشروحات فهل له ذلك؟ ام ان هذا يعد من الوقت الذي لا يتفرط فيه الا باذنه من الواقف اه يعني هذه الاشرطة التي ارسلوها هي التي فلما سمعوا اليها ارادوا ان يسجلوا عليها ايش؟ يسجلون عليها شروحات ودروسات يعني لا تنسون اجر تحياتهم بشيء جديد عليهم؟ نعم. بدل بدل الاول؟ نعم

فهل لهم هذا التصرف او لابد الاستئذان من الواقف ان كان هذا؟ والله اذا كان الوقت آ قال انه نعم اذا صلاته الا باذنه سيستأذن واما اذا كان ما يعلم عنه انه آ

آ يمنع ذلك او انه يحتفظ بذلك فانه لا بأس بذلك هذا يقول نريد من الشيخ ان يعيد ما قاله حول رفع اليدين في الدعاء في القنوت وكذلك في دعاء ختم القرآن

يعني نسألك عنه ولكنه فيما يتعلق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واما رفع اليدين في صلاة القنوت في دعاء القنوت فقد ثبت عن عمر وجعفر بن ابي هريرة رضي الله عنه

فتب على ايده لانه جاء عن هذه الصحابييين اما بالنسبة لدعاء ختم القرآن فانا قلت نعلم دليل يدل على ثبوته ويلزم الانسان الذي يصلي وراء الامام الا لا يتأخر عنه ولا يجوز له ان يتخلف عنه من اجل ان يدعو بدعة القرآن. بل يجب عليه ان يتابعه ولكن لا يرفع يديه حتى اقوله برفع اليدين ولكن لا يجوز للانسان ان يتخلف عن الصلاة وراء الامام لانه يدعو او يأتي ببعثة القرآن لان هذا من الاختلاف الذي لا يجوز التفرق فيه. لا يجوز المفارقة فيه

وهناك امر اعظم من هذا لا يجب انه فرق فيها فهذا من باب اولى المسألة يقول الاخ يذكر بعض اهل العلم ان الامام احمد وجد عليه الناس في القرآن وامر دعاء الختم خلف الامام وقد ذكره صاحب المغني

لكن الشيخ حسين باز رحمه الله وذكر ذلك كما قلت في الجزء الحادي عشر لان حديث عهد لمعرفة هذا المكان وبحثنا عنه فوجدنا كلام الشيخ في ذلك المكان هذا النهي هل النهي عن الاحتباء؟ خاص بانتظار الصلاة يوم الجمعة؟ ام انه عام في انتظار كل صلاة ويبدو انها يعني تشمل الصلوات الاخرى لانه يعني سبب يعني جايين انتم غلط جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب كراهية ان يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله قال حدثنا محمد بن الصباح البزاز قال حدثنا اسماعيل ابن زكريا عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ابن داود رحمه الله تعالى باب في كراهية

ان يقوم الرجل من مجلسه ولا يدخل كراهية يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله اي ان يكون ذلك المجلس الذي قام منه خاليا من ذكر الله لم يكن الله عز وجل فيه

وهذا يعني المقصود منه ان ان المجالس الذي ينبغي الا تكون خلوة من ذكر الله وينبغي ان تكون معمورة بذكر الله عز وجل الا تكون آ تلك المجالس آ له وغفلة وسهو وليس فيها ذكر لله سبحانه وتعالى

وقد اروى ابو داود رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ما من قوم يقولون المجلس الله عز وجل فيه الا قاموا عن مثل جيفة الحمار وكان عليهم حسرة. يعني ان ان هذا الذي آ حصل

اهله في هذا المجلس والقوم منه انما هم مثلهم كمثل الاقامة عن جيفة عمار يعني شيء ممكن وحصل في ذلك المجلس يعني شيئا خبيث وصار صيامه مع ذلك الميت وهذه الهيئة السيئة وهذه الهيئة الخبيثة التي هم

قاموا عن مثل جيفة حمار ثم اذا قالوا كان عليه حسرة اي ندامة. يعني حسرة يندمون على ما حصل منهم المجلس الذي اه عمر باللهو والغفلة ولا سيما اذا كان عمرة في اعراض الناس والاشتغال في اعراض الناس ومشى اعراض الناس فان

ذلك يكون عليهم حسرة ويكون عليهم ندامة ويكون شأنهم يوم القيامة انهم يؤخذوا من حسناتهم للذين اساءوا اليهم والذين تكلموا في في اعرائهم كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث مفلس مفلس من يأتي يوم القيامة

بصلاة وزكاة وصيام وحج فيأتي وقشتنا هذا وضرب هذا هذا فيؤخذ لهذا من حسناته وهذا من حسناته وان كانت حسناته قبل ان يقام عليه اخذ من سيئاتهم فاطرح عليك فطرح ثم طرح من النار. فهذا يدلنا على ان المجالس لا يجوز ان تعمر وان تشغل

للغيبية والنميمة الكلام الفاحش والكلام الساقط والكلام الهابط الذي لا ليس له اه ليس بشيء وانما انا جالس معروف عند ذكر الله عز وجل لانها اذا كانت عمرة بذكر الله حضرته الملائكة. واذا كانت عمرة في غير ذلك حضرت الشياطين. وفرق بين حضور الملائكة

وحضور الشياطين

هذا في غاية الحكم وهذا في غاية السوء قال حدثنا محمد بن الصباح البزار محمد بن صباح البزار ثقة اخرج له ستة اسماعيل اسماعيل ابن زكريا ابن زكريا الخلقاني وهو

نفسى قليلا صديق نفسه قليلا اخرج له؟ او الكتب؟ اصحاب الكتب ستة. هل سهيل ابن ابي طالب؟ سهيل بن ابي صالح وهو اه صديق اخرجه الصحابة وروايته يعني عند البخاري مقررون

ابو صالح ويقال الزيات وهو ثقنتنا حياة عبده فتوى عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسري صاحب رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام
اكثر السبعة حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه. يقول السائل ما وجه التشبيه بجيفة الحمار؟ هل هناك علة يعني ما في الا
المتن خبت. لان الذين يعني لم يأمرؤا مجالسهم بذكر الله عز وجل
فامروها بشيء يعني ظهر يعني آآ شأنهم كشأن الذين كانوا قاموا عن جيفة حمار يعني هذا مفهوم واذا كان ايضا يأتيه ان يتعلق
باعراض الناس فيكون معنى ذلك ان اولئك اكلوا لحوم الناس ونهشوا اعراضهم
وصاروا آآ كهيئة الذين قاموا عن هذه الصورة السيئة والسورة الخبيثة التي هي كونهم او عن جيفته او عن مثل جيفة الحمار الا يدل
هذا الحديث على وجوب ان تكون المجالس فيها ذكر الله وغير ذلك محرم بهذا التشبيه الشنيع؟ لا شك يدل على ان المجالس
المطلوب فيها هو الذي ينبغي ان تعمر انما في بيت الله عز وجل. ما يناسب مما هو مباح اما اذا عملت بما هو محرم فشغل فيه ما هو
محرم فان ذلك يكون بهذا الوصف او بهذه الصورة الذميمة التي بينها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي مشابهته تلك الجلسة او ذلك الاجتماع بجيفة الحمار فجيفة يعني هي في حد ذاتها خبيثة واذا كانت يعني
عن حمار فهي اسوأ واسوأ. لو كانت الجيفة يعني
الانعام هي هي خبيثة. والميئة يعني خبيثة ومحرمة. واذا كان هذا يعني معناه انه سوء فاقت وقت كونه يعني جيفة ولحمر يعني كما
يقولون قال حدثنا قصبية بن سعيد قال حدثنا عن ابن عجلان عن سعيده المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وعلى اله
وسلم انه قال من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله كره ومن اضطجع مضجعا لا يذكر الله فيه كان عليه من الله كره. كما
ورد ابو داود حديث ابي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال من اه جلس مجلسا لا يذكر الله فيه قام
كان عليه من الله ترا هي النقص. يعني انه يكون عليه نقص. كما قال الله عز وجل ولن يسركم اعمالكم. يعني ينقصكم لان الاسيرة هي
النقص. ومعنى ذلك انهم يعني حصلوا على نقص. وحصلوا على ضرر. هي كذلك ايضا من اضطجع
مضجعا لا يذكر الله تعالى فيه كان عليه سره. اي نقصا وهذا ذم وبيان يعني سوء يعني هذا صنيع فان الانسان في مجلسه يشغل
بذكر الله او لا يخلو من ذكر الله عز وجل مع وجوب ان ان يخلو من الامور المحرمة
وكذلك المضطجع هو الانسان عندما يضطجع ذكر الله عز وجل ولا يخلو ذلك الاضطجاع من ذكره لله سبحانه وتعالى حتى يكون له
ويكون له زيادة في درجاته وحسناته. والا فانه يكون وقفا عليه ويكون ظررا عليه. نعم
ومن اضطجع مضجعا لا يذكر الله فيه كان عليه من الله ترا. يعني هذا مطلع يعني آآ نعم. او اضطجع يعني آآ ليل النوم هذا هو
المقصود والا اذا المقصود من الجلوس سواء كان يعني آآ مضطجعا يعني او جالسا لان كل هذا يقال للجلوس لكن
جاء في الغالب انه يكون مع النوم الانسان يريد ان ينام فيضطجع ويخلو ذلك الاضطجاع منه فهو من ذكر الله سبحانه وتعالى قال
حدثنا قتيبة بن سعيد بن سعيد بن جميل بن طريف البغداني
عن الليث الليث بن سعد المصري ثقة فقيه اخرجوا الى اصحابك في الستة. عن ابن عجلان عن ابن عجلان المدني
وهو صدوق البخاري تعليقا ومسلم السنن وقد ذكر في ترجمته انه بقي في بطن امه اربع سنوات. حملت به امه اربع سنين
عن سعيد المقبورى عن سعيد النبي سعيد المقبري هو ثقة. اخرجوا اصحابك بستة. عن ابي هريرة. عن ابي هريرة يقول السائل القوم
الذين يذكرون الله ولو بالاستغفار من احدهم. هل هذا يكون من ذكر الله في المجلس
فاذا كان اذا كان الذين موجودون في المجلس يعني يتجنبون الحديث وهذا يستغفر الله وهم يؤمنون انهم يكونوا مشتركين يعني
في هذا في هذا الذكر. ولكن ما ينبغي ان يكون الذي يذكر الله احد منهم وهم يغفلون عن الذكر لانه قد
نجلس يعني يجتمع فيه هناك يعني واحد منهم يذكر الله عز وجل فكيف ذكر الله عز وجل لا يكفي عن سهوهم ولهوهم بل هم
يذكرون الله عز وجل جميعا وهذا يقول بعض المجالس تكون في امور مباحة وقبل القيام من المجلس يقول الجالسون الشهادتين
حتى يكونوا قد ذكروا الله عز وجل فهل هذا
المجلس فيه شيء اذا كان يعني مباح ما في شيء ولكن عند قيامهم يذكرون يأتون بذكر آآ المشروع الذي هو يعني كفارة المجلس هذا
هو الذي ينبغي آآ ان يكون
ما هو يؤتى بالشهادتين وانما يؤتى بذكر مشروع وبذكر وارد عند القيام وهو وهو ذكر التصاور في المجلس. نعم قال رحمه الله تعالى
باب في كفارة المجلس قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو ان سعيد ابن ابي هلال حدثه ان سعيد ابن
هادي سعيد المقبورى حدثه عن عبد الله ابن
لعمر بن العاص رضي الله عنهما انه قال كلمات كلمات لا يتكلم بهن احد في مجلسه عند قيامه ثلاث مرات الا كفر بهن عنه. ولا يقولهن
في مجلس في مجلس خير ومجلس ذكر الا ختم له بهن عليه. كما
تختم بالخاتم على الصحيفة سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. في رواية ابو داود كفارة المجلس يعني
وهي الكلمات او الذكر الذي اوصى به عند انتهاء المجلس ليكون ختاماً له ويكون ختامه

فمسك فيكون ختاماً على وجه المشروع فيه اتباع للسنة التي ارشد اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهي الاتيان بهذا الذكر عند انتهاء المجلس فاذا حصل فيه يعني شيء من اللغو فشيء من الاشياء التي آآ يعني لا تنبغي فيكون ذلك كفارة لها

اما اذا كان نجلس فيه كلام في اعراض الناس فهذه حقوق للناس ما يكفي فيها ان الانسان يقول هذا الذكر ثم تسقط تلك الحقوق التي آآ هي المال وانما في الامور التي يمكن ان تكون او آآ آآ مكفرة لما يحصل من لغو

يعني في ذلك المجلس واما حقوق الناس فهذه بينهم بينه وبين الناس. يعني ان يعني آآ طلب منه اذا طلب منهم المسامحة والعفو فان فانهم يكون بذلك قد سلم من سبعة لكونهم سامحوه ويعني اعفوه

يعني من ذلك الذي حصل والا فان اه مجرد القيام ياتي بهذا الذكر ويسقط بذلك تسقط بذلك عقط الناس الذين الحق بهم الاذي والذين نال منهم هذا لابد ان يكون بطلب المصالحة منهم

بطلب المسامحة منهم ابو داود حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال كلمات لا يتكلم بهن احد في في مجلسه عند قيامه ثلاث مرات الا كفر بهن عنه. كلمات لا يقول بهن احد عند قيام مجلسه. يعني ثلاث مرات الا كفر

الاحاديث وردت في ذكر آآ ذكره مرة واحدة. وهذا الحديث جاء فيه انه يقوله ثلاث مرات. يقوله ثلاث مرات ولكن الاحاديث الكثيرة والروايات المتعددة جاءت بان بعدم الذكر. ولهذا يعني صحح الحديث بدون ذكر ثلاث. بدون ذكر

العدد صححه بدون ذكر العدد. لان الاحاديث التي وردت لم يرد فيها ذكر العدد الا في في هذا الموضوع. نعم. وهي فيقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر الا ختم له بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة. ولا يقول هنا في مجلس ذكر وفي مجلس

غير الله قتل بهن يعني عليه كما يقسم بالخاتم او صحيفة. يعني معنى ذلك ان الصحيفة كلها خير. وختم بذلك الخير. وذلك المجلس كله خير وختم بذلك الخير. ومعنى ذلك ان المجلس معمور بالخير. ثم جاءت هذه ختاماً له. وصارت اه

خير على خير اللي صارت خيراً على خير. فاذا اه اذا قيل في مجلس حصل فيه لغو وحصل فيه يعني امور يعني تكفرها فانها تكفرها. فاذا كان المجلس كله ذكر وليس فيه خطأ وليس فيه سور وانما كله

خير سيكون خيراً على خير ستكون حطينا لذلك الخير وطابعا على ذلك الخير. نعم سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. وفي ثناء على الله عز وجل وذكر

الله سبحانه وتعالى هو دعاء واستغفار لان الاستغفار دعاء. فجمع جمع فيه بين آآ الثناء عليه وتنزيهه سبحانه وتعالى الينا توحيدنا والاعتراف بالوهيته وبين الاستغفار الذي هو طلب المغفرة من الله عز وجل فجمعت فيه هذه الامور كلها في هذا الذكر المختصر الذي هو اه ذكر ودعاء. نعم

قال حدثنا احمد بن صالح احمد بن صالح البخاري وابو داود والترمذي في الشمائل. عن ابن وهب عن ابن وهب مرة يترك. عن عمرو عن عمرو هو ابن حارث المصري

عن سعيد بن ابي هلال عن سعيد بن ابي هلال وهو اصحاب الكتب. عن سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن ابي عن عبد الله بن عمرو. عن سعيد بن ابي سعيد

فعبدالله بن عمرو بن العاص آآ صحابي جليل احد اربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحاب هذا حديث موقوف ها عن عبد الله ابن عمرو انه قال كلمات لا يتكلم بهن احد في مجلسه عند قيامه. هم. جميل. ثلاث مرات الا كفر بهن عنه ولا يقولهن في

ليلة خير ومجلس ذكره. نعم هو هو الان يعني ليس مرفوعاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن له حكم الرفع. لان مثل هذا لا يقال بالرأي قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال قال عمرو وحديثي بنحو ذلك. وحديثي بنحو ذلك عبد الرحمن بن ابي عمر عن المقبوري عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم مثله وهذا الحديث من طريق اخرى وهو مرفوع. صلى الله عليه وسلم هو مثل الذي قبله. والذي قبله له حكم الرفع. وهذا فيه الرفع تصريحاً

انه اضافة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال مثله ومثله يعني معناها المماثلة. المماثلة والمطابقة نعم قال حدثنا احمد ابن صالح عن ابن وهب قال قال عمرو وحديثي بنحو ذلك عبد الرحمن بن ابي عمرو. عبد الرحمن بن ابي عمرو هو؟ مقبول ابو داود النسائي. مقبول حديث ابو داود النسائي. عن

عن ابي هريرة. نعم يقول بعض الاخوة ينكر كفارة المجلس في مجالس العلم. بدليل انهم لم يذنبوا حتى يستغفروا. فما رأيكم اه الحديث الذي مر بنا يعني فيه انه اذا اوتي بها تكون خيراً على خير فتكون كالطابع على ذلك كالطابع على الصحيفة

هل يشرع الاتيان بدعاء كفارة المجلس بعد كل حلقة علمية كدرسنا في سنن ابي داود وبعد كل محاضرة من المحاضرات في الكلية؟ نعم يعني الحديث الذي مر وهذا الاثر وهو على حكم الرفع واضح في هذا

عتابها في المجلس الذي هو ذكر ومجلس خير ويكادها كالمجلس الذي فيه يعني نشود بامور اخرى فصارت المجلس يقولها كل واحد في نفسه او يختم الذي يتكلم. في الدرس مثلاً فيكفي عن الحاضرين. الذي يبدو ان كل واحد يقول ذلك

ثقة للترمذي عن حسين بن محمد

عن حسين بن محمد وهو المروزي نعم ابن بهرام وهو ثقة نعم ثقة عن في هذا الحديث قال الوليد بن ابي هشام عن زيد ابن زائد نعم زيد ابن زايد مقبول؟ نعم خذ ابو داود الترمذي مقبول اخذه ابو داود الترمذي عن عبد الله بن مسعود عبد الله مسعود الهلالي رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه مقبول فالمقبول هو الذي آ حديثه اذا اذا عبد الى وحصل له ما يعضده وفيه ايضا ذلك المشهور اللي هو مجهول لان مشهور بمعنى مجهول الحال. والحديث ضعيف ولكن يعني كون المجالس تسلم من الكلام في الناس والاشتغال في اعراض الناس هذا امر مطلوب نقل الحديث ما هو داخل في احاديث النهي عن النميمة نعم نقل الحديث نقل الحديث على وجه يكون فيه هذا هو النميمة واما الغيبة فهو يعني ذكر الانسان بما يكره في غيبته الانسان في غيبته بما يكره وكل من هم النميمة والغيرة قال رحمه الله تعالى باب في الحذر من الناس قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا نوح ابن يزيد ابن سيار المؤدب قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثني ابن اسحاق عن عيسى ابن معمر عن عبد الله ابن عمرو ابن الفغواء الخزاعي عن ابيه رضي الله عنه انه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم وقد اراد ان يبعثني بمال الى ابي سفيان رضي الله عنه يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحب اذا قال فجاءني عمرو بن امية الضمري رضي الله عنه فقال بلغني انك تريد الخروج وتلتمس صاحباً قال قلت اجل قال فانا لك صاحب؟ قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قلت قد وجدت صاحباً. قال فقال من عمرو بن امية الضمري قال اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القائل اخوك البكري ولا تأمنه فخرجنا حتى اذا كنتم بالابواء قال اني اريد حاجة الى قومي بوجدان فتلست لي قلت راشدا فلما ولي ذكرت قول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فشددت على بعيري حتى خرجت اوضعه حتى اذا كنت الاصافر اذ هو يعارضني في رهط. قلت قال واوضعت فسبقته. فلما رأني قد فزته انصرفوا. وجاءني فقال كانت لي الى قومي حاجة قال قلت اجل ومضينا حتى قدما مكة فدفعت المال الى ابي سفيان ابو داود هذا الحديث الطويل عن راب في الحذر من الناس. باب في الحذر من الناس. يعني المقصود بذلك ان الانسان يكون على حذر من الناس يعني لا يكون اه اه شأنه انه اه كل يحسن به الظن وان كان لا يعرفه بل اه مع احسان الظن يكون على حذر من الناس لان من الناس من يكون فيه سوء ويغش الانسان او يخدع الانسان او يغضب الانسان او ما الى ذلك يكون يعني عنده شئ من النباهة وشئ من الحذر وقد روى ابو داود حديثا طويلا يعني فيه امور يعني آ مشكلة يعني فيما يتعلق الصحابة وبعض الصحابة هناك الحديث ضعيف. يعني لا يؤثر لانه غير ثابت الضعف الذي فيه اسناده. فما جاء فيه من يعني شئ يعني اه اه كان الرسول حذر من من ذلك الرجل وكان ذلك الرجل يعني ذهب واكبر قومه بهذا الجاهل الى مكة وقد يكون عالما بالشئ الذي معه. وانه آ فاتهم ورجعوا الحديث غير ثابت لان في اسناده من هو مسرور وفي اسناده ايضا من هو مدلس ولكن آ التدليس يعني وجد التسليح في نوع اخر ولكن بقي ان فيه منه لين الحديث وفيه من هو فاذا هو غير صحيح وغير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ الحديث عن عمر بن عمرو بن الفهواء الخزاعي قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اراد ان يبعثني بمال الى ابي سفيان رضي الله عنه في قريش بمكة بعد الفتح آ الحديث عمرو بن عمرو بن الخطواء الخزاعي رضي الله عنه يقول دعاني ليرسلني الى مكة لا يصل نقود الى ابي سفيان ليقسمها على جماعة من قريش كذلك بعد الفتح وقيل ان هذا من التأليف لاولئك الذين هم حديث عهد بالاسلام وانه يقسم عليهم يعني ذلك المال وقال ليس يعني صاحباً يكون معك ويرافقك في الطريق. يرافقك في حتى يكون عوناً له. على على حاجاته الا ويؤنسه ويتعاون معه على يعني ما يحصل من اذى لو لقيه شئ من الاذى فلاحظ فجاء عبد الله بن امية فقال التمس صاحباً قال فجاءني عمرو ابن امية فجاءني عمرو امية ظهري وقال اني اه سمعت انك تبحث عن صاحب فقال اجل فقال اني صاحبك فذهب هو واياه الى مكة ومعه اي مع عبد الله مع عمرو ابن الفهوان الرسالة او الامانة التي بعث بها صلى الله عليه وسلم الى ابي سفيان معه ثم قال قال فجاءني عمرو ابن امية الظمري فقال بلغني انك تريد الخروج وتلتمس صاحباً قلت اجل قال فانا لك صاحب قال قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد وجدت صاحباً قال فقال من؟ قلت عمرو بن امية الضمري. قال اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه وقد قال القائل اخوك البكري ولا تأمنه آ كأن يعني هذا الذي هو عمرو آ ابن الفطاء يعني آ لم يسافر في انتظار تحصيل الحصول على رفيق. ولما جاءه ذلك وقال اني صاحبك جوره فلما قال اني وجدت صاحباً. وجدت صاحباً. فاخبره

فقال اذا مررت في اه في بلاد قومه فاحذره. يعني يحذروا من ذلك الذي هو صاحبه ورفيقه في السفر ثم ذكر المثل المشهور فان اخاك الذكر البكري فلا تأمنه. اخوك البكري فلا تأمنه. فاذا كان الانسان لا يأمن اخاه فالذي ويعني ذكر امه وذكر ابيه. فاذا اه غيره من باب اولي. فان اذا يكون غيره من باب اولي. نعم فخرجنا حتى اذا كنت بالابواء قال اني اريد حاجة الى قومي بودان فتلبس لي كنت راشدا. اه لما وصلوا الى يعني ذلك كلمتان قال اني اريد ان اذهب الى قومي في حاجة لي فقال راشدا يعني اذهب راشدا. وتنبه لقول الرسول صلى الله عليه وسلم الذي قال له فاعذره فاحذره قال فاسرعت ومضيت ولم اتلبس يعني ما ينتظره انه تذكر قول الرسول صلى الله عليه وسلم تذكر تحذيره منه فاسرع واوظع يعني اوظع بعيره يعني اسرع. نعم فلما ولي ذكرت قول النبي صلى الله عليه وسلم فشددت على بعيري حتى خرجت اوضعه حتى اذا كنت بالاصافر اذ هو يعارضني في يعني جاءه معه جاء ومعه جماعة من قومه. فاسرع حتى تجاوزهم ولم يلحقوا به فرجعوا. نعم قال واوضعت فسبقته فلما رأني قد كته انصرفوا وجاءني فقال كانت لي الى قومي حاجة قلت اجل ومضينا حتى مكة فدفعنا المال الى ابي سفيان اه هذا الحديث يعني فيه اشكال ولكن يعني الذي يربح من هذه الاشكال ان الحديث ضعيف الذي يروح من هذه الاشكال الذي في هذا المتن ان الحديث ضعيف والا فان فيه الكلام في آ ذلك الصحابي وان الانسان يحذره وان ذلك هذا يعني على حسب يعني ما جاء فيه انه جاء في قومه وكانهم يريدون ان يأخذوا ذلك المال ولكنه فاتهم ولكن ما دام ان الحديث ضعيف فالحمد لله على السلامة

قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس. محمد ابن يحيى ابن فارس مر ذكره. عن نوح ابن يزيد ابن تيار المؤدب هو؟ ثقة اخرجه ابو داود

عن ابراهيم بن سعد عن ابراهيم بن سعد ثقة عن ابن اسحاق عن اسحاق محمد ابن اسحاق المدني السنن وهو مدلس قد عنعم ولكنه قد صرح في بعض الطرق كما ذكر ذلك الشيخ اللباني رحمه الله

طيب عيسى ابن معمر عن عيسى ابن معمر وهو الين الحديث نزل ابو داود. عن عبد الله ابن ابن عبد الله ابن عمرو ابن الفخواء وهو وهو ايضا مستور. ابو داود. عن ابيه

نبيك وصحابي اخرجه ابو داود. نعم. عن ابيه فهو صحابي اخرجه ابو داود. محافظ نعم تخريب في هذا عند ترجمة الطعام قال في اسناد حديثه اختلاف باسناد حديث الاختلاف اللي هو كان ما في الا هذا الحديث

من حتى هذا اللي يظهر من ما ذكره في العون من نقل عن بعض كتب الصحابة في سجينه صحابي لانه هذا حديث. هم نعم الا يمكن ان يكون ان يقال عن الحديث بانه منكر للنكارة التي فيه لانه يخالف المتن فيه نصارى والاسناد يعني فيه

والاثنين الحكم عليه بمنكر اولي من قولنا ضعيف منكر المتن وظيفة المنكر في المصطلح يعني ما يرويه الضعيف مخالفا للثقة. الضعيف مخالفا للثقة. ولكن المتن لا شك ان فيه نشارة من حيث المعنى

ومن حيث يعني عدم سلامة المعنى والاسناد يعني فيه لين للحديث وفيه وكل منها ضعيف اخوك البكري فلا تأمنه هل هذا ثابت او يذكر على يقال هذا نفع من الامثال

من علق فهو من الاسئلة لانه جاء في الحديث ان المسافر شيطان. نعم. كذلك لانه جاء الراكب الشيطان وهنا فيه الاتخاذ اثنين يقول اخوك البكري هل المقصود اخوك البكر؟ ام المقصود اخوك يعني صاحبك من قبيلة بكر

ما ادري هذي اذا كان اذا كان المثل اصله يعني مبنيا ومذكورا على على انه من بكر لانه يعني اصل لان المثل له مورد وله مضرب فمورده فمورده اذا كان في الاصل يعني انه ابو بكر يكون اه يكون اه هذا هو المقصود

يضرب المثل بحيث ان يكون المضروب مطابق المورد البعض يقول ان الاصل احسان الظن بالناس لا الحذر منهم. هل هذا صحيح احسان الظن مطلوب ولكن مع الحلال قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وعلى اله وسلم انه قال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين. ثم اراد ابو داود حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان قال لا يلدغ المؤمن من جهله واحد مرتين. وهذا فيه الحلال. يعني يدل على الترجمة. يعني من جهة ان تكرر فانه اذا حصل اللدغ ثم بعد ذلك حصل يعني غفلة ثم لزغ مرتين فصار يعني معنى ذلك ان هذا شيء مذموم. وان الذي ينبغي الحذر وان الانسان اذا حصل لثاني الى اول مرة يتنبه للمرة الثانية حتى لا تتكرر. تتنبه للمرة الثانية حتى لو تتكرر

كان الحديث يدل على على الحذر الحديث هذا يدل على الحذر من ليه؟ لان الانسان آ لا يكون شأنه ان يكون يعني غافلا بحيث يعني تتكرر يعني الاساءة اليه يعني فيكون يعني شأن الانسان يلدر للجحر ثم ذلك لا يتنبه حتى يخرج يعني عقرب مرة اخرى وتلدغه. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعيد عن عقيل بن عقيب بن خالد بن عقيب المصري ثقة اخرجه اصحابه ستة عن الزهري محمد المسلم من عباد الله من شهادة الزهري فقط. اخرج اصحابه ستة. عن سعيد ابن المسيب. عن سعيد المسيب وهو ثقة في الفقيه. احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين

اخرجها عن ابي هريرة عن ابي هريرة وقد مر ذكره سبب الحديث يقول عظيم ابادي والحديث ورد حين اثار النبي صلى الله عليه وسلم ابا غرة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده الا يحرض عليه ولا يهجووه واطلقه فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والهزاء. ثم اسره يوم احد فسأله المن فقال ايه يعني عن ثبوت هذا السنة قال رحمه الله تعالى باب في هدي الرجل قال حدثنا وهب بن بقية قال اخبرنا خالد عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا مشى انه يتوكأ هنا

كان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا مشى كأنه يتوكأ في هدي الرجل والرجل جمع رجل وهو الذي يمشي الذي يمشي على رجله لان فيه راجل وراكب. والرجل آآ بسكون الجيم مقصود بالجمع مثل ركبه راكب ولكن مفردة وراكب الجمع هو راجع مفرد والجمع رجل وجمع رجل يعني كراتب ورثة آآ هذا يعني بيان الهيئة التي يكون عليها الانسان في نشره وهي انه يعني ما يكون عنده يعني تناوت وتباطؤ ولا يكون عنده الاسراء الشديد الذي يثور نفسه وانما يكون يعني اه اه مثل ما كان عليه الصلاة والسلام كأنما ينحدر من خبر يعني عنده نشاط وعنده حركة وعنده قوة ما يكون يعني عنده الكسل وخمول ولا يكون اه مع فيه جري

عدو يعني فيؤثر ذلك عليه ويكون يعني غير لائق انها في هذه الحالة التي وسط قال يسأل الحديث قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا مشى كأنه يتوكأ على عصا يعني معناه ان لم يتوكأ على عصا يتحرك. يعني يبين في الحديث الذي بعده وهو انه يعني آآ ان كان ما ينحدر من سبب. نعم قال حدثنا وهب بن بقية وهم بقية الواسطي وهو شقاق رواه مسلم وابو داود والنسائي. عن خالد بن عبد الله الواسطي واصحابه الستة

عن حمود بن ابي حمود الطويل رضي الله عنه صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام هو حديثه وهو احد السبعة المعروفين في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام فهذا الاجتهاد هنا عاري الاسانيد عند ابي داود وهو رباعي قال حدثنا حسين بن معاذ بن خليف قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد الجريري عن ابي الطفيل رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم. قلت كيف رأيت؟ قال كان ابيض مليحاً اذا مشى كأنما يهوي في صوب رضي الله تعالى عنه عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من صغار الصحابة وقد عمر وقيل انه اخر الصحابة وقد وفيها سعيد الجريري. سعيد الجريري سأله عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رآه فقال ابيض مليحاً يعني اذا كأنما يهوي في قبول يهوي في قبور يعني مثل ما جاء في الحديث الاخر كأنما ينحدر من سبب يعني مثل الماء اذا انحدر من صدره ان يكون له يعني من علو الى سفلى ان يكون فيه اسراع. نعم

قال حدثنا حسين بن معاذ بن خليف. حسين بن معاذ بن خليفة ابو داود. الثقة عند ابو داود عن سعيد البربري سعيد ابن الياس البربري عن ابي الطفيل عن ابو الطفيل وهو عامر نعمر ابن واكله عن ابن نوات رضي الله عنه فهو صحابي اخرجه الصحابة بستة نعم وهرب نعم نعم حسين عن عبد الله رباعي نعم ترتيل الاية وعباد الرحمن الذين يشبهون بهونا يعني ما عندهم تكبر هادو ما عندهم تكبر يعني معناته انهم عندهم هدوء يعني وسكينة وليس عندهم يعني اه استكبار لا ينافي الاسراء لا ما ينافي من هذا النوع لا ينافيه ولا ينادي العجلة الزائدة هذه مثله مثلك باطل وانما الوسط الذي هو صفته نشر رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الحق

يقال في ما ورد في الحديثين انه يعني يمشي وكأنه يميل الى قدام. لان الذي ينحط من علو ينحني يعني صدره رأسه الى الامام حركة قال رحمه الله تعالى باب في الرجل يضع احدى رجله على الاخرى. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث قال حاء وحدثنا موسى ابن اسماعيل قال

حدثنا حماد عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يضع وقال قتيبة يرفع الرجل احدى رجله على الاخرى زاد قتبية وهو مستقل على ظهره ثم ارباب داوود هذا ترجمة باب وطمع باب في الرجل يضع احدى رجله على الاخرى كان في رجل يضع احدى رجله على الاخرى وهو مستقل يعني كونه يستلقي ووضع احدى رجله على الاخرى. خرج ابو داود في هذا حديثاً فيه النهي نهى ان يرعى او يرفع احدى رجله على الاخرى وقد جاء في الاحاديث بعد هذا وجاء عن بعض الصحابة انهم كانوا يضعون ارجلهم على ارجلهم وهم يسترقون. الرسول يعني جاء عنه كان يفعل ذلك والمستلقي وايضا جاء عن بعض الصحابة يعني عن عمر وعثمان انهم كانوا يفعلون ذلك فاذا يحمل يعني هذا الذي جاء في الحديث ان النهي على ما اذا كان يترتب على ذلك رفع يترتب عليه انتشار العورة. اما اذا كان الانسان عليه زار فانه اذا رفع رفعاً يعني يترتب عليه انكشاف العرب ويكون هذا منهي عنه. وذلك مثل ان يضع اه رجله على ركبته. يعني يرفع ركبته احدى ركبته ويضع رجله فمه عليها لانه بذلك اذا كان عليه ايجار فانه تنتشر عورته واما اذا كان عليه سراويل فانه يكن شعرك بذلك سيكون النهي اللي حصل فيما يترتب عليه انكشاف عورة. واما اذا ما كانت عورة لان

يكون عليه جار ولكنه مد رجله ووضع الثانية واحدة على الأخرى وهما موجودين لأن هذا مثل لو كانت الواحدة بجوار الأخرى. لا يترتب عليهم تشوف عورة. هذا لا محذور فيه. وعلى ذلك يحمل ما جاء من الأحاديث يعني في ذلك أنه كان مثل قيام وإظعا أحدى رجله على الأخرى. يعني أنه كان آآ قد مدهما أو وطمع الثاني على فوهما ممزوجتان هذا لا يترتب عليه انكشاف حتى لو كان عليه ضعف. لأن وضع واحدة على أخرى وهما ممزوجتان قريب أو مثل وضعها بجوارها. لا يترك عليه شيء من الانكشاف وإنما الانكشاف يترتب لو كان رجل على الركبة. والانسان عليه وهذا هو الذي اه لا يجوز. وأما إذا كان آآ ما يترتب على ذلك وقد ورد عنه وفعله فإنه يحمل على مثل هذه السورة التي لا يترتب عليها انكشاف عورة نعم على النساء ينام مستلقيا وأنه وضع إحدى رجله الأخرى لكن إذا كان عليه جار يكون على وجه لا تنكشف عنه اه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن الليث قال جاء وحدثنا موسى ابن اسماعيل عن حماد موسى ابن اسماعيل وحماد ابن سلمة ابن دينار عن ابي الزبير عن الزور محمد المسلم من صدره المسجد عن جابر عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه مع اصحابه الجليل وهو احد السبعة المعروفين في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا النفيلي قال حدثنا ما لك قال جاء وحدثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن عباد ابن تميم عن عمه رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا قال القعنبى في المسجد واضعا إحدى رجله على الأخرى. وحدث ابن زيد ابن عاصم رضي الله عنه يعني فيه قبور آآ أن كان مستلقيا هو ان إحدى رجله على الأخرى وعلى هذا انه على الطريقة التي لا ينتشر معها او لا يحصل معها انكفاف عورة هو الذي قدم من النهي يحمل على ما اذا كان هناك وكل منهما ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا النفيلي في مفروض عبدالله محمد النفيري فقط أخرجه البخاري واصحاب السنة. عن مالك عن مالك ابن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه احد اصحاب الاربعة المشهورة قال عن مالك عن ابن ايهاب عن عباد ابن تميم عن باب ابن تميم وهو ثقة لاصحابه ثقة لاصحابه ستة عن ابيه ان عمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وهو صحابي قال حدثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وعثمان ابن عفان رضي الله عنه كانا يفعلان ذلك ما ورد هذا الاثر عن عمر وعثمان رضي الله عنهما انهما كانا يفعلان ذلك. يعني انه يعني يحصل منهم الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى وضعوا إحدى الرجلين الأخرى كما جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو يعني من من حيث وصعوب آآ عمر بن الخطاب يعني لم يدرك عمر بن الخطاب وليس له رواية عنه وانما وعثمان قد ادركه فهو صحيح بالنسبة لعثمان وأما بالنسبة لعمر انقطاع قال حدثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم يقول الاخ في هذه المسألة ما جاء من النهي وفعل النبي صلى الله عليه وسلم وضع الرجل على الأخرى الا يقال فيها ان القول مقدم على الفعل ما هو القضية قضية آآ قضية ترجيح القضية قضية جمب والجمع مقدم على الترجيح ومقدم على غيره لان الجدل للنصوص هو هو الذي يؤتى به اولا وما دام انه جمع او امكن الجمع بينهما على ان النهي فيما اذا كان فيه انكشاف عورة الفعل مبني على ما اذا لم يحصل كذلك فإنه يحصل التوفيق بين النصوص في ذلك هذا بالنسبة لقول سبحانك اللهم وبحمدك عند بعد الانتهاء من الوضوء قال الحافظ في تلخيص الحبير الجزء الاول مئة وستة وسبعين روى النسائي في عمل اليوم والليلة يقول الحافظ لتلخيص الحديث رواه النسائي في عمل اليوم والليلة والحاكم في المستدرک. من حديث ابي سعيد الخدري بنفس من توشأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك كتب في رق ثم طبع بطابع فلم يكسر الى يوم القيامة اختلف في وقته ورفعته وصحح النسائي الموقوف وضعف الحازمي الرواية المرفوعة هذا الكلام الحاضر. وقال اللباني في اغواء الغليل في الجزء الاول مئة خمسة وثلاثين فائدة. يستحب ان يقول عقب الوضوء ايظا سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت انت استغفرك واتوب اليك وصححه في صحيح الجامع الصغير تسعة الاف ومئة وسبعين والفين وتسعة وخمسين. وفي سلسلة الاحاديث الصحيحة رقم ولا اصححه؟ الخامس اربع مئة وثمانية وثلاثين الى اربع مئة واربعين رقم الحديث الفين وثلاث مئة وثلاثين وثلاثين

نعم اذا كان يعني يكون مرفوعا او موقوفا هذا من يعني بهذا الوقت فله حكم الرفع لان مثل ذلك لا يقال يعني من قبل الرأي حتى الوقوف يعني اذا كان الانسان صحيح فانه انتهى الى الصحابي

سواء كان موقوفا او مرفوعا لان هذا الوقوف له حكم غلط وعلى ذلك يعني يوتر في هذا البيت ومع ذكر الاخر. هذا الذي ورد الشهادة اه قول اللهم اجعلني وفي نزع المتطهرين

رواية سعيد ابن المسيب عن عمر يصححها كثير من اهل العلم لانه يعني سعيد كان يتتبع اخبار عمر والامام احمد يقول اذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن الذي يقبل

مرتين يعني كما هو معلوم يعني حكمها معروف عند العلماء واخوان عمر يعني يفعل ذلك وقد فعله الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ليس به ولكن الشيطان ثبوته من حيث الاثنيين

قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا هل يقبل الخبر اذا جاء به غير الفاسق علما ان الاصل في المسلم العدالة ناكل في مثل الجهالة

يعني حتى تثبت العدالة او يثبت ردها فلو كان الاصل في مثله العدالة ما تيجي ان يطهرك او يقال انه عدل او امرة كذا لان هذا هو الاصل ولكن الناس يعني يقولون في التعديل ويقولون في

يقولون لهذا ثقة ويقولون لهذا ثلث يعني ان يوجد فيه جرح يعني في الاصل هو العدالة يعني بمعنى انه يقال انه ثقة بناء على انه ما وجد فيه جرح التوفيق يعني يكن يكون وفيما على علم بشخص ومعرفة هذه

ما حكم من يقول انه يجوز تدريس الرجال للنساء بدون حجاب؟ مستدلين بفعله صلى الله عليه وسلم عندما ذهب مع بلال بعد صلاة العيد وذكر النساء آآ كما هو معلوم آآ الرسول صلى الله عليه وسلم لما خطب الناس

وكانت النساء بعيدات فذهب اليهن ويعني وعظهن وذكرهن وهن يعني كما هو معلوم في غاية الصيانة لا يقال انه يجوز للرجال المدرسية وان الرجال يختلطون بالية ارجوك ان فعل ذلك بهذه المناسبة التي كان آآ الخطبة يعني حضرنها النساء ولا يدرس الرجال النساء

ثلاثة الرجال بل كل يكتفي بجلسه وجدت ثلاثة ريات امام البيت والبيت داخل الحرم المدني فعرفتها ولم اجد صاحبها فتصدقت بها عن صاحبها. فهل فعلي هذا صحيح؟ نعم فعلك صحيح

هذه ليست لها شأن ولكن اذا كان يعني تعريف في المكان يعني حول يعني آآ يمكن ان يعني يتعرف على احد لكن كونه يتعرف سنة يعني وينادي عليها من بعد كذا فلا يعرف هذا التعريف ولكن كونه يعني اذا كان في مكان قريب والناس يعني حوله يعني ويتكلم في الحاضرين يمكن

يتنبه هذا من هذا الوجه لكن ليس التعريف الذي هو التعريف الشرعي الذي تعرف الضالة؟ ايه نعم. هذه الاشياء التي يأخذها الانسان حتى لو لو استنفقها لنفسه لانه اه من

تافهة مثل السكين والحبل والمسمار والاشياء البسيطة التي ليس لها قيمة يأخذها ولا يحظر في ذلك وما دام انه حدث ان يتصدق به عن صاحبه فهذا شئ طيب يقول عقدت على امرأة ثم طلقها ولم ادخل بها

هل يلزمها عدة؟ وهل يلزمني دفع المهر؟ اريد التفصيل اذا كان اذا كان اه اذا سمي لها مهر وان لم يسمى مهر فان لها متاع كما قال الله عز وجل فمالكم عليهن من عند تأثير فمتعهن وفرحهن صلاحا شديدا

فلهن التنفيذ واذا كان قد فيض لها شئ فانها لها نصف مفروض ثم جاء ذلك للقرآن تؤمل عدة فما ليس لها عليها عدة بل هي تكون بانة في مجرد الطلاق

كانت مجرد طلاق هذا اذا ما كان ما دخل عليها وما خلا بها يعني بعض الناس يعني يعقد ويخلو بها وتغلق ويغلق الباب يعني بينه وبينها يعني معها كل هذا يقال له خلوة

ويكون عليها عدة بذلك لان هذا حصل الاسترجاع او التمكن من الاستمتاع ولكن اذا كان عقد عليها مجرد عقد وما خلا بها فان فانه ليس عليها عدة كما جاء في القرآن وعليها التمثيل اذا كان غير

العمر وان كل الاعمار فلا ليس لكم هنا من قبل ثلاثون وقد خرجنا ما خرجتم الا ان يعفون او يعفو الذين فما لكم هل يفرق بين الدخول والخلوة لكن ليس عليها عدة وفاة

وانه مات عنها يكون عليها عدة وفاة ولها الميراث عليه في العدة ولا في الميراث اذا مات عنها ولكن من ناحية الطلاق ليس فيها اجر بين النفوس والخلوة بعد ان خلا بها ما دام انه اه خلى بها فتمكن من الاستمتاع بها وقد يكون اطلع على شئ منها

ولو لم يحصل الدخول فان الخلوة تكون كافية بهذا هل يجب على المرأة ان تلبس تحت الحجاب ثوبا اخر او ثمار؟ ام لا يجب عليها الا الحجاب وحده اذا كان الحجاب يعني خفيفا لا يكثر كل شئ اخر. واذا كان يعني خمارها يعني كثيفا كافيا لا يحتاج الى ان يضاف اليه شئ ولا يحتاج الى

يكفي يقول ما رأي الاسلام لاشترك شخص مؤمن بالله في احد البرامج التي تذاق على القنوات الفضائية والتي تختبر معلوماتك

ويمكن الحضور التي تختبر المعلومات مسابقات الفوازيير ويكتب الاول اول ما رأي الاسلام في اشتراك شخص مؤمن بالله في احد البرامج التي تذاغ على القنوات الفضائية والتي تختبر معلوماتك يمكنك الحصول على مبلغ من المال مثل من سيربح المليون لا ينبغي لك ان تتعامل مع هذه الفضائية فلا يكون على حذر منها واشتغل بما ينفعك وابتعد عن ما يضرك

يقول سمعت ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ذات يوم مستقل على ظهره وكاتفأ بطنه فجاء الحسن وهو صغير فبال في سرته ما اعرف عن هذه الكلمة في بلدنا المؤذن يقف على الارض بجوار المنبر. ورأيت في المسجد النبوي ان المؤذن يقف على مكان عال خلف الامام فما هذا المكان الامر في ذلك واسع ان يكون يجلس على مكان عالي او في الارض كل ذلك يعني يحصل به اه المقصود يقول انا امرأة تزوجني رجل قبل خمس سنوات وهو متزوج قبلي بواحدة ايش ايش انا امرأة تزوجني رجل قبل خمس سنوات وهو متزوج بامرأة من قبلي. هم. ولم يخبرني بهذا الا بعد مرور الخمس سنوات. وعندي بنات الان واما الزوجة الاخرى فهي اجنبية كلمتها وقالت انها استخدمت معه السحر لكي لا يفارقني وانا بعد معرفتي بهذا لا يفارقني؟ يعني اللي هي الاجنبية؟ لا يفارقها هي؟ نعم. وانا بعد بهذا كلمته بهذا الخسوف وايضا اهله غير راضين عنه وبعد مرور الايام تزيد المشاكل وهو لا يعدل بيننا. وهو يذهب عند زوجته الاولى بكثرة. مع اني لم له او لم اعط له امرأه وانا ملتزمة والاولى غير ملتزمة فماذا افعل؟ هل اطلب الطلاق ام اصبر على هذه الحال

اذا كان اذا كان يعني يمكنها الخبر وتجد ان المصلحة فيها نقاط وتصبر. وان كانت يعني ترى ان انها لا تستطيع ان تصبر يعني على هذا اللي يأخذ منه هنا عدم العدل كما تقول فتطلب منه الطلاق او ترفع الامر الى المحكمة. جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله زينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام ابو داود في لساني رحمه الله تعالى باب في نقل الحديث قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك ابن جابر ابن عتيك عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي امانة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين فيقول الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب كما يقول الحديث نعم في نقل الحديث لنقل الكلام الذي يسمعه من شخص الى شخص ومعنى ذلك ان الكلام اذا كان سرا فانه لا يشاء واما اذا كان يعني غير سره انه مما آآ يسمح في افشائه او انه ظروفه افشائه فان هذا لا يدخل يعني في آآ فيما فيه محظور وانما الذي يمنعه ونقله الشيء الذي اه اه يكون صاحبه يريد كتمانته ويفشي الى بعض الناس يعني سرا وهو يريد منه الا ينقله الى غيره هذا هو المقصود بنقل الحديث الذي ترجم له ابو داود حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تكلم اذا حدث الرجل من حديثه ثم التفت فهي امانة. اذا اذا حدث رجل بالحديث هي امانة اذا حدث رجلا لحديث والمقصود بالحديث يعني هي خبر من الاخبار او شئ يعني من الاشياء التي اه اه سر اليه فانه امانة يعني اذا التفت يعني ذلك الذي يحدد وهذه وهذه علامة يعني تقوم مقام القوي يعني تقوم مقام لا تفشي هذا السر او هذا الكلام فان هذا فعل يقوم مقام القول لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانه امانة ان يكون في صفة يعني حتى يخشى ان يسمعه احد او انه لا يريد ان يسمع احد من غيره الذي يحدثه وهذه علامة على انه لا يريد الشيعية وعلى هذا فيكون ما كان من هذا القبيل فانه امانة عند هذا الذي حدث بهذا الحديث لان الكون يفعل هذا الفعل آآ دليل على رغبته في عدم افشائه. ومعلوم من الامانة ان الذي وصف بانه امانة معناه انه يحافظ عليه وانه لا يعد الى غير يعديه الانسان الذي يحدث الى غيره ونقصد بالحديث كما عرفنا يعني خبر من الاخبار او شيئا افشاه انسان ولك ان اقول لذلك يعني شيئا اخر من حديث كونه يحدث بحديث او يقال اخبر بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لان هذا ليس هو المقصود. وانما المقصود حديث خاص يعني او شئ او كلام خاص ليجري بينه وبين من يحدثه فاذا التفت فانه امانة يكفي لان اه يلتزم الذي حدث بهذا الحديث ان وان لا يغشيه وان لم يقل له لا تفشي هذا الخبر او اکتب هذا الخبر لان هذا فعل يقوم وقام القول فعل يقوم

المقول ويعني عن القول. وقد بين هذا القول او بهذا الحديث ان ذلك مجيبة الامانات وانه مثل ماذا قال له اكرم هذا الخبر ابو بكر ابو شيبة هو عبد الله ابو بكر ابي شيبة هو عبد الله بن محمد الكوفي وهو ثقة اخرجه اصحابه من فتنة الا الترمذي وهو من شيوخ مثل الذين اخبر عنهم ولم يروي الامام مسلم عن احد من شيوخه مثل ما روى عن ابي بكر ابن ابي شيبة لان الاحاديث التي رواها عنه بلغت اكثر من الف وخمس مئة حديث الف وخمس مئة حديث وهذا اكبر رقم آآ عند الامام مسلم في حديثه عن شيوخه ويليه ابو خيثه زهير ابن حرب فانه روى عنه اكثر من الف ومئتين حديث اكثر من الف ومئتين حديث في ابن ادم هذا من الكوفي وهو ثقة اخرجه بالفتن عن ابن ابي ربيعة ومحمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ذيب وثقة اخرجه الفتن عن عبد الرحمن بن عطاء وهو فيه لي صديق فيه لي اخرج حديثه الترمذي ابو داود الملك ابن جابر ابن عتيق. عبد الملك ابن جابر ابن عتيق وهو ثقة اخرج له. الترمذي ابو داود والترمذي عن جابر بن عبدالله الانصاري رضي الله تعالى عنهما وهو الصحابي الجليل في حديث سبعة معروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة وابن عمر ابن عباس وابو سعيد وانس وجابر وام المؤمنين عائشة ستة رجال وامرأة واحدة وهم الذين قال عنهم السيوطي في العشية والمكترون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالحدي وجابر وزوجة النبي المسيل بالبحر هو ابن عباس هل يدخل في ذلك نقل كلام اهل العلم؟ بعضهم في بعض للوقية بينهم نعم هذا لهذا كونه في وقية بينهم هذا يعتبر من النيمة التي اه تكون فيها الاستاد ويكون فيها الاشكال بين الناس من امنه رجل بان لا يذكر هذا الحديث لآخر ولكنه اخرج الخبر لشخص ثاني ان يقدهوا ذلك في عدالته لا شك ان هذا خطأ منه وتكثير منه لكن كونه يقده في عددها التي به ان يرد حديثه او يعني لا يقبل حديثه آآ الله اعلم لا يدري قال حدثنا احمد بن صالح قال قرأت على عبد الله ابن نافع قال اخبرني ابن ابي زيد عن ابن اخي جابر ابن عبد الله عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير حق ابو داود حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مجالس الامانة يعني انا المجالس التي يكون فيها الحديث كان يبين الناس يعني على الانسان ان يحافظ على تلك الاحاديث وهذا يفشيها ولا يظهرها لا سيما اذا كانت مجالس المقصود فيها او المطلوب منها الاخفاء يعني كالمجالس الخاصة في امور معينة يعني آآ آآ يعني اه ما يدور فيها يختص لعضائها ومن يكون اه داخلا تحت اه من اه يشملهم ذلك نجلس ومنهم مختصون بذلك المجلس بين المجالس بالامانة ان لا يجوز لاحد من الاعضاء اعضاء هذه المجالس ان نسي تلك الاقرار التي تكون في هذه المجالس لان مثل ذلك يؤدي الى ان يكون كل خبر وكل يعني امر يكون في هذه المجالس وقد تكون يعني آآ المطلوب فيها السرية قد تكون يعني من الامور الرسمية التي هي يعني تتعلق بالدولة او تتعلق يعني بعض الناس وما الى ذلك فان الواجب هو الامساك عن اظهار تلك الاسرار التي تكون في اه تلك المجالس. اللهم الا ما كان ممكن ان ان او ان يعلم وان المطلوب اعلانه واشيائه فان هذا لا يدخل في آآ آآ الذي يكون فيه الى اه اخراج تلك الاحاديث وكان شيخنا الشيخ عبد الباز رحمة الله عليه كان في مجلس الجامعة عنده مجلس الجامعة ويكون هناك دراسة بعض الامور التي من شأنها الاخوة وانها لا تظهر كان يكرر هذا الحديث يقال مجالس الامان فلذلك الامانة يعني ما يدري مثلا في مجلس من امور يعني بشأنها الفتان وليس بشأنها ان تعلن فان المطلوب فيها ان تكون مخاة وان تكون يعني اه ذل عضو او كل شخص من هو مشارك في الا يتحدث بهذا الحديث الذي اه جرى في ذلك المجلس والذي من شأنه في ان يكون اه من الامور التي تقراً وليس من الامور التي تعلم ثم قال ثم ارد ابو داود ان الحديث فيها الا مجلسا كان فيه الا ثلاثة مجالس دم حرام او النجاسة في الحرام او خرج حرام او فرض حرام او اقتطاع مال بغير حق او اقتطاع مال بغير حق يعني انه اذا كان اه المجالس يعني حصل فيها ان شخص تكلم بانه سيفعل فعلا من الافعال القبيحة وانه يهيم بفعل من الافعال فان مثل ذلك يمكن ان يفشى حتى يحال بينه وبين ذلك الشيء الذي اه يقصده والذي يريد به يكفي الانسان ان يريد ان يزني بفلانة او ما الى ذلك من الامور المحرمة وكونه يظهر ذلك فان مثل هذا يفشل وايضا قبل ذلك كله ان ينصح ويحذر ولكن مع ذلك مشى مثل هذا الخبر عند من يهيم الامر فعند من يكون له علاقة مثلا بشخص الذي

الذي هدده او الذي او المرأة التي فكر بها او قصدها

حتى يكون آآ كل منهم على حذر وكل منهم على يعني تنبه فيما يجري فالحاصل ان المجالس يعني بالامانة ولكن يستثنى منها ما اذا كان ذلك الذي حصل يعني امر خطير وامر سيء

وانه لا يمكن السكوت عليه فلا ينبغي ان يسكت عليه لانه يترتب على ذلك ضرر كبير فعند ذلك اه اه ليس اه ليس هذا الخبر لان

صاحبه اعلن السوء واعلن عزمه بالسوء فلا بأس ان ينبه من يهمله الامر ممن له علاقة في الموضوع سواء كان

فيما يتعلق بشف الدم او بالزنا او غير ذلك يعني ينبه على ما يحصل من هذا الشخص حتى لا يحصل مثل الاقدام على ما لا تحمله

عقباه والحديث ضعفه اللباني في سنن ابي داوود

ولكنه في اه في اه في اه الجامعة الصغيرة اورده هو حسنه ولكن بدون هذه الزيادة بدون يعني هذه الزيادة والتضعيف من اجل هذا

الرجل المبهم الذي هو هناك اجابة

ابن اخي جابر ولكنه آآ حسنه هناك لانه جاء من طريق اخرى مرسله عن علي رضي الله تعالى عنه سيكون يعني اه شاهدا لهذا اي لهذا

الحديث نعم احمد ابن خالد

احمد بن صالح المسلم الفقه اخرجه حديثه البخاري وابو داوود قال قرأت على عبد الله بن يافع الكتاب في حفظه لي حقيقة في

حفظه البخاري عن ابن اخي جابر ابن عبد الله اخي جابر ابن عبد الله كان غير معروف يعني مبهم

ليه قال حدثنا محمد ابن العلاء وابراهيم الموسى الرازي قالوا اخبرنا ابو اسامة عن عمر قال ابراهيم هو عمر ابن حمزة ابن عبد الله

العمري عن عبد الرحمن ابن سعد

قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان من اعظم الامانة عند الله يوم

القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم يذكر سرها

ابو داوود حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه اذا قال ان من اعظم الامانة عند الله الحمد لله؟ نعم يوم القيامة. يوم القيامة

الرجل يخبر المرأة وتوفي اليه. ثم ينشر سرها

وفي قوله شيء وكرها رغم ان هذا من الامور التي يعني يجب ان تخفى راه النتيجة لما يجي للرجل واهله يعني لا يليق بالانسان

العاقل ان يتحدث به وانما هذا سر يكون بينه وبين اهله

لا يجوز له الاسلام فلا يجب له اظهارا اه اورد ابو داوود هذا الحديث في به على ان هذا من الامور التي اه لا ينقل الحديث فيها فانما

يعني يكفي اه

ان هذا من شأنه في الاطلاق وليس من شأنه الاعلان والظهار وهذا لا يليق بالمسلم العاقل ان يتحدث بما يجري بينه وبين اهله يعني

من امور تخص آآ حالتها اذا خرج فاذا اجتمعا لان هذا ليس من اللائق

وهذا شيء النفوس ولا يليق بجاهل العقل واهل الفهم اقف والحديث في اسناده عمر بن حمزة وهو من رجال مسلم وقد اخرج حديث

مسلم هذا يعني هذا الحديث اخرجه مسلم

وظعفها اللباني من اجل هذا طاف الاذان من اجل هذا الرجل الذي هو عمر ابن حنبل لكن هناك حديث اخر اورده اللباني في وهو

مثله يعني في المعنى وهو ان

الرجل الرجل يعني يخبر المرأة والمرأة تخبر من الرجلين على الرجل قال ان هذا مثل الشيطان يعني لحق شيطانه وركبها في السوق

والناس ولكن هذا سوق الناس يرون يعني ان هذا اعلان يعني لامور لا يصلح ان تعلن وان من يفعل ذلك مثل الذي يفعل هذا يعني اه

امام الناس

يعني الشيطان من لحية الشيطان وركبها يعني والناس يرون لان هذا لشيء قبيح يعني شيء النفوس يعني قول اللي يحصل مثل هذا آآ

على الملأ والناس يا رب يعني ان هذا يشبه هذا

قال حدثنا محمد ابن العلاء محمد ابن علاء ابن فقه وابراهيم الموسى عن ابي اسامة. النبي كان في النادي بن فاهم ووثقها خرجها

اصحابك بالفتن. عن عمر قال ابراهيم هو عمر ابن حمزة ابن عبد الله العمري. قال قال عن عمر قال ابراهيم اي